

ولو على مثلهم لاذميس على مسلم ولو لاذمي
 واما يوبان عن ميت او مخذ وراو غلب
 يقول الاصل اشهد على شهادتي اني اشهد
 بكذا او الفزع اشهد ان فلانا اشهد
 او امرني ان اشهد انه يشهد بكذا
 ويعينان الاصول ما تدرجوا فيهم
فصل ويكفي شاهد او شهادتين
 مع امر اتى او يمين المديعي ولو فاسقا
 في كل حق لاذمي محض **غالبا** لاذمي
 مع اصل ولو ارتعاها صاحبه
 شهادته لو توثق من يده الاخذ **فصل**

واختلاف الشاهد بين امانين مان
 له قران او الا نشا او مكافها فلا يضر
 واما في قبة المقرة به فيصح ما اتفقا عليه
 لفظا ومعنى **غالبا** كالف مع الف وخمسمائة
 لا الفيس وكطرفة وطلقة مع طلقة
 واما في العقود ففي صفتها كالحيار ونحو
 لا تكمل وفي قبة والعوض لا تكمل ان **يتم**
 والاثبت بالاقل ان ادعاها اكثر
 واما في مكان او زمان او صفه لفعل
مس او عقبة نكاح لفظ او في قول مختلف المعنى
 لا كجواله وكفاله او رساله ووكاله بل كبيع **و**